٥

التوافقات العددية في أرقام آيات الفرائض في سورة النساء

أ.د/ حسان علي شريان
أستاذ التفسير وعلوم القرآن ـ جامعة إب
الباحث: حسن أحمد إسماعيل النزيلي. جامعة إب

ملخص البحث

يهدف البحث إلى: بيان الإعجاز العددي في آيات الفرائض، ببيان ما في أرقام آيات الفرائض من توافقات عددية ودلالات مرتبطة بأحكام وتشريعات الفرائض المختلفة.

البحث يحتوي على مقدمة تتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجية البحث، وستة مطالب.

وختم البحث بخاتمة خلصت إلى أهم النتائج منها: أن أرقام آيات الفرائض كانت مرادة ومقصودة، وتعجز أي أرقام أخرى على أن تحل محلها، أو تدل على ما دلت عليه الأرقام الذي وردت بها هذه الآيات، أنَّ أرقام هذه الآيات ارتبطت بموضوع الآيات ارتباطًا لا يقبل الانفكاك، واستطاعت الإحاطة بحقائق ودقائق علم الفرائض المختلفة.

الكلمات المفتاحية: التوافق العددي- الإعجاز القرآني- علم الفرائض- سورة النساء- آيات الفرائض.

Numerical Harmonies in the Verse Numbers of the Inheritance Verses in Surah An-Nisa

Abstract

This research aims to demonstrate the numerical miracles in the inheritance verses by revealing the numerical harmonies and connotations associated with the different inheritance rulings and legislations found in the numbers of these verses. The research contains an introduction that outlines the importance of the topic, the reasons for choosing it, its objectives, and the research methodology. The research consists of six chapters. The research concludes with a conclusion that summarizes the most important findings, including: the numbers of the inheritance verses were intended and purposeful, and no other numbers can replace them or indicate what these verses indicate, that the numbers of these verses are closely related to the subject matter of the verses in an inseparable manner, and that they have been able to encompass the facts and details of the various sciences of inheritance.

Keywords: numerical harmony, Quranic miracle, science of inheritance, Surah An-Nisa, inheritance verses

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فأمر، وقدر فعدل، وشرع وقسم، وأجمل وفصل، وجرى بمشيئته القلم، فلا راد لحكمه، ولا منازع له في ملكه، ولا يعزب شيء عن علمه، وأصلي وأسلم على خير البرية وأزكاها وأبرها وأتقاها وأكرمها وأنقاها سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

وبعد:

فإن علم الفرائض من أجل العلوم قدرًا وأعظمها مقامًا عند الله سبحانه وتعالى، ولعظيم مقامه فقد تولى الله قسمة هذه الفرائض بذاته العلية، ولم يترك ذلك لنبي مرسل ولا ملك مقرب؛ إحقاقًا للحق وإقامة للعدل، وقطعًا للتشكيك في أحكام هذا العلم، وأنزل فيه آيات تتلى إلى يوم الدين، ولعظيم مكانة هذ العلم فإن إشغال الفكر فيه قربة من أعظم القرب وشرف ما بعده شرف، خصوصًا في هذا العصر الذي نسمع فيه دعوات تطالب بإعادة النظر في أحكامه، وهذه الدراسة تبين عظمة وإبداع هذه الآيات من الناحية العددية كما هو الحال في عظمتها وابداعها من الناحية البيانية والتشريعية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة كونها تناقش الآتي:

١. أنها تناقش دلالة العدد في آيات الفرائض، وتبين ما لترقيم آيات الفرائض من دلالات تشريعية بأحكام الفرائض.

٢. أنها تكشف عن مدى التوافق والانسجام التشريعي بين الأرقام الواردة فيها آيات الفرائض وأحكام الفرائض.

أسباب اختيار الموضوع:

١. الرغبة الذاتية لمعرفة أوجه العلاقة والارتباط بين أرقام آيات الفرائض الأربع وأحكام وتشريعات الفرائض.

٢. الارتباط الوثيق بين علم الفرائض وعلم الحساب الذي موضوعه الأعداد؛ ولهذه العلاقة الوثيقة يقول علماء الفرائض: إن علم الحساب هو الجزء الثاني من أجزاء علم الفرائض.

٣. رد الشبهات التي تطعن في سماوية القرآن الكريم؛ بإثبات عظمته وإعجازه من الناحية العددية.

أهداف البحث:

١. الكشف عن أوجه العلاقة بين الأرقام الواردة فيها آيات الفرائض وأحكام الفرائض.

٢. رد الشبهات الموجهة ضد القرآن وآيات الفرائض ببيان إعجازها في الجانب العددي، والحسابي، والفرضي وبيان إحاطتها بكافة الحقائق الفرضية بما يثبت سماوية القرآن الكريم وصلاحية أحكامه لكل زمان ومكان.

حدود البحث:

هذا البحث محصور في دراسة أرقام آيات الفرائض الأربع المذكورة في سورة النساء، وهي: (٧)، (١١)، (١٢)، (١٧٦).

الدراسات السابقة:

لم أقف - حسب اطلاعي- على دراسة تناولت موضوع التوافق العددي في آيات الفرائض.

منهجية البحث:

المناهج المتبعة في هذه الدراسة هي: المنهج الاستقرائي، والتحليلي، والاستنباطي، والوصفي.

تقسيم البحث:

المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجية البحث.

المبحث الأول: التعريف بسورة النساء وبيان مناسبة مجيء آيات الفرائض فيها.

المبحث الثاني: التوافق العددي لرقم سورة النساء (٤) وبيان دلالاته الفرضية.

المبحث الثالث: التوافق العددي لرقم الآية (٧) وبيان دلالاته الفرضية.

المبحث الرابع: التوافق العددي لرقم الآية (١١) وبيان دلالاته الفرضية.

المبحث الخامس: التوافق العددي لرقم الآية (١٢) وبيان دلالاته الفرضية.

المبحث السادس: التوافق العددي لرقم الآية (١٧٦) وبيان دلالاته الفرضية.

الخاتمة: وتتضمن النتائج.

المبحث الأول

التعريف بسورة النساء، وبيان مناسبة مجيء آيات الفرائض فيها:

أولاً: التعريف بسورة النساء.

سورة النساء هي السورة الرابعة في كتاب الله تعالى، وهي مدنية، قال الشوكاني في فتح القدير: "هي مدنية كلها"[(١)]. وعدد آياتها عند الشاميين: مئة وسبع وسبعون آية، وعند الكوفيين: مئة وست وسبعون آية، وعند الباقيين: مئة وخمس وسبعون آية، المختلف فيه منها آيتان الأولى: ﴿أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] والثانية: ﴿أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء:١٧٣] فالكوفيون يثبتون الأولى آية فقط، والشاميون يثبتون الثانية أيضًا، والباقون يقولون هما بعض آية[(٢)].

سبب تسمية السورة.

سميت هذه السورة بسورة النساء؛ لأن ما نزل فيها من أحكامهن أكثر مما نزل في غيرها[(٣)]. سورة النساء نزلت في مجتمع جاهلي طغت فيه الذكورة والقوة وضاعت فيه

---

(١) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط/١، ١٤١٤ هـ،/٤٧٨.

(٢) انظر: الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/ ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م، ٢٣٥/١، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤١٥ هـ، ٣٨٩/٢.

(٣) انظر: محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤١٨ هـ، ٤/٣.

حقوق النساء والضعفة في جانب الإرث، وفي غيره من جوانب الحياة، وكذلك كان الحال في المجتمع اليهودي المجاور للدولة الإسلامية الناشئة، كان مجتمعًا ذكوريًا، طغى فيه جانب الذكورة في أحكام التوراة المحرفة على حقوق المرأة في الإرث وفي غيره من الحقوق، وتسمية سورة من سور القرآن الكريم بهذا الاسم في ذلك المجتمع بشقيه الجاهلي واليهودي كان بمثابة إعلان رباني تميزت به الشريعة الإسلامية بإثباتها حقوق المرأة في ذلك المجتمع؛ وتهيئه لتقبل الوضع التشريعي الجديد للمرأة.

المناسبة بين سورة النساء والرقم (٤):

سورة النساء هي السورة الرابعة في ترتيب المصحف، فقد سبقتها سورة الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، يوجد توافقات عددية بين رقم سورة النساء (٤) وبعض الأحكام المتعلقة بالنساء في كتاب الله سبحانه وتعالى من ذلك ما يلي:

أ. تعدد النساء في النكاح مرتبط بعدم الجمع بين أكثر من أربع من النساء قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣]

ب. حكم الإيلاء مرتبط بهذا العدد، فعدد الأشهر أربعة قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦].

ج. حكم القذف ورد مرتبطًا بالمحصنات، واقترن بأربعة شهداء قال تعالى:﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور:٤]

د. المستحقات لفرض الثلثين أربع: البنتان، بنتا الابن، الأختان الشقيقتان، الأختان لأب.

هـ. المستحقات لفرض النصف أربع: البنت، بنت الابن، الأخت الشقيقة، الأخت لأب.

ثانيًا: المناسبة من مجيء آيات الفرائض في سورة النساء.

كان مجيء آيات الفرائض في سورة النساء دون غيرها من السور لدلالات منها:

١. المخاطبة للمجتمع الذي نزلت فيه هذه السورة، الذي كان يستأثر فيه الرجال

بالميراث من دون النساء، بحجة ركوبهم الخيل وضربهم بالسيف، ومجيء آيات الفرائض في هذه السورة فيه تأكيد على حقوق النساء في الميراث، وقد بينت هذه الآيات أنَّ للنساء نصيب من الميراث كما للرجال نصيب، وبينت أنَّ هذه الأنصباء مفروضة من الله ولا يجوز الانتقاص منها أو المساس بها.

٢. المخاطبة لنا في عصرنا الحاضر الذي يولول فيه بعض المفتونين بأن حقوق المرأة في الميراث منقوصة مقارنة بالرجل، فكان مجيء آيات الفرائض في سورة النساء؛ ليدلنا على أنَّ أحكام الفرائض الواردة في هذه السورة من منن الله سبحانه وتعالى عليهن؛ لأنها أحكام ممن يعلم الخيرية الحقة لا بميزان الكثرة المادية، ولكن بميزان العليم الحكيم الذي يعلم حقائق الأمور، ويعلم الخيرية الحقيقية للنساء، فهو سبحانه وتعالى من جعل الزكاة نماء وهي نقص في ظاهر الأمر، وجعل الربا محق وهو زيادة في ظاهر الأمر.

وبالمقارنة بين أحكام الفرائض الواردة في سورة النساء وتشريعات المواريث في الديانة اليهودية وفي القوانين الوضعية، سيجد المتأمل أنَّ أحكام الفرائض من منن الله عليهن ورحمته بهن، وسنشير في هذه الدراسة إلى صور وحالات كثيرة تبطل مزاعم الأفاكين وشبهات المبطلين، يظهر فيها أنَّ النساء يرثن أنصباء أكثر من أنصباء الذكور، وفي حالات كثيرة يرثن كما يرث الرجال، كما يظهر فيها مميزات النساء على الرجال في الإرث.

٣. ومن مناسبات مجيء آيات الفرائض في سورة النساء أن أغلب الفروض المذكورة في الآيات هي مستحقات لنساء، فعدد المستحقات للفروض من النساء ثمان هن: الأم، والجدة، والبنت، وبنت الابن، والأخت الشقيقة، والأخت لأب، والأخت لأم، والزوجة، بينما من يرثون بالفرض من الرجال أربعة فقط هم: الأب، والجد، والأخ لأم، والزوج.

٤. ومن المناسبات لمجيء آيات الفرائض في سورة النساء أن أكبر الفروض الواردة في آيات الفرائض هي مستحقات نساء، ففرض الثلثين مستحق لأربع من النساء فقط هن: البنتان، وبنتا الابن، والأختان الشقيقتان، والأختان لأب، وفرض النصف هو

مستحق لخمسة من الورثة، أربع من النساء هن: البنت، بنت الابن، الأخت الشقيقة، الأخت لأب، والخامس من الرجال هو الزوج. فمجيء آيات الفرائض في سورة النساء؛ لأن أكثر الفروض وأكبر الفروض هي مستحقات لنساء، والله تعالى أعلم.

ارتباط آيات الفرائض الأربع من الناحية العددية بسورة النساء:

أحكام الفرائض ارتبطت بسورة النساء فهي قد وردت في هذه السورة الكريمة في أربع آيات من آياتها هي: الآية (٧)، والآية (١١)، والآية (١٢)، والآية (١٧٦)، وقد ارتبطت هذه الآيات التي تتحدث عن الفرائض برقم سورة النساء وعدد ألفاظ النساء في هذه السورة من ناحية عددية، يبين الباحث ذلك كما يلي:

١. عدد الآيات التي تحدثت عن أحكام الفرائض أربع آيات في هذه السورة، وهذا العدد يوافق رقم سورة النساء.

٢. الآية الأولى من آيات الفرائض هي: الآية رقم (٧)، رقم الآية له ارتباط بالنساء، فهو يدل على عدد الوارثات من النساء على سبيل الاختصار لدى علماء الفرائض.

٣. الآية الثانية من آيات الفرائض هي: الآية رقم (١١)، رقم الآية له ارتباط بعدد الآيات التي ورد فيها كلمة (النساء) في هذه السورة، فقد ذكرت هذه الكلمة اثنتا عشرة مرة، في إحدى عشرة آية.

٤. الآية الثالثة: من آيات الفرائض هي الآية رقم (١٢)، رقم الآية له ارتباط بعدد كلمة (النساء) في هذه السورة التي وردت اثنتا عشرة مرة في إحدى عشرة آية سبق بيانها.

٥. الآية الرابعة من آيات الفرائض هي الآية رقم (١٧٦)، رقم الآية له ارتباط برقم السورة، فهو يقبل القسمة على رقم السورة بدون باقي ١٧٦ ÷ ٤ = ٤٤، والناتج (٤٤) هو حاصل ضرب رقم السورة في عدد الآيات التي ذكرت فيها كلمة النساء فيها.

رقم سورة النساء (٤) × عدد الآيات التي ذُكرت فيها كلمة النساء (١١) = ٤٤.

٦. عدد الوارثين من الرجال والنساء بالاختصار عند علماء الفرائض، سبعة عشر وارثًا، وهذا العدد له ارتباط بعدد كلمة (نساء) الواردة في سورة النساء معرفة، أو غير معرفة، فالمعرف منها الاثنتا عشرة مرة السابق ذكرها، وخمس مرات ذكرت غير معرفة.

مما سبق تتبين الدقة المتناهية والترابط المحكم من الناحية العددية بين رقم سورة النساء وآيات وأحكام الفرائض التي ذُكرت فيها، فعدد آيات الفرائض أربع جاء موافقًا لرقم السورة، وكذلك كان الترابط المحكم بين أرقام آيات الفرائض وعدد ألفاظ النساء الواردة في هذه السورة.

المبحث الثاني

التوافق العددي لرقم سورة النساء (٤) ودلالته الفرضية

أولاً: بيان المميزات العددية للرقم (٤) رقم سورة النساء:

الرقم أربعة له ميزة من الناحية العددية تفرد بها عن سائر الأرقام، وله ارتباط بخط الأعداد[١]، وله دلالات عددية أخرى، تُبين فيما يلي:

أ. العدد أربعة هو الرقم الوحيد في خط الأعداد الذي مجموع نصفيه يساوي حاصل ضرب نصفيه ٢+٢=٤ و٢×٢=٤ ولا يوجد رقم غيره له هذه الميزة، واختيار هذا الرقم بالذات دون سائر الأرقام ليقترن بآيات الفرائض؛ فيه إشارة ودلالة على إحاطة هذه الآيات بحقائق الأرقام وخصائصها؛ ولذلك كان اختيار هذا العدد المتميز.

ب. العدد (٤) يشير إلى محاور خط الأعداد:

العدد أربعة يشير إلى محاور خط الأعداد، هذا الخط الذي يمثل عليه حل المعادلات الحسابية والهندسية، والذي يتكون من أربعة محاور: محور السينات السالبة، ومحور السينات الموجبة، ومحور الصادات السالبة، ومحور الصادات الموجبة.

---

(١) هو خط يتم فيه تحديد الأرقام بنقاط محددة موزعة فيه بشكل متساوٍ، ويستخدم في حل المعادلات الحسابية.

٢ . ارتباط العدد (٤) بالحقائق والدقائق الحسابية:

كما كان للرقم أربعة ارتباط بحقائق ودقائق الأعداد، وارتباط بخط الأعداد، فإنَّ لهذا الرقم دلالات مرتبطة بالحقائق والدقائق الحسابية، يذكر الباحث بعض تلك الدلالات:

أ . العمليات الأساسية في علم الحساب:

العمليات الأساسية في علم الحساب أربع هي: الجمع، والطرح، والضرب، والقسمة. فتأمل هذه الإشارة الدقيقة إلى حقائق علم الحساب الذي يقوم عليه علم الفرائض.

ب . النسب بين الأعداد أربع:

النسب بين الأعداد الذي يتحدث عنها علماء الفرائض من ناحية حسابية هي أربع نسب:

الأولى: التباين كالتباين بين الأعداد (٣،٤) أو(٥ ،٧).

الثانية: التوافق كالتوافق بين الأعداد (٦،٨) أو (٨،١٢).

الثالثة: التماثل كالتماثل بين الأعداد (٣،٣)، (٥،٥).

الرابعة: التداخل كالتداخل بين الأعداد (٣،٩) أو (٦،٢٤)[١].

ثانيًا: التوافق العددي للرقم (٤) وارتباطه بالحقائق الفرضية:

الدلالات الفرضية للعدد أربعة يبينها الباحث كما يلي:

١ . دلالة العدد (٤) على ترتيب الميراث في الحقوق المتعلقة بالتركة:

الحقوق المتعلقة بالتركة باستقراء الفقهاء خمسة، أولها: الحق المتعلق بعين التركة، كالزكاة، والرهن، والثاني: مؤن التجهيز بالمعروف، والثالث: الديون المرسلة، والرابع: الوصية، والخامس: الإرث، وتقديم مؤن التجهيز على الديون العينية محل

(١) انظر: جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض، محمد أحمد الناظري، مكتبة السيد محمد المؤيد، الطائف، ١٣٩٤هـ . ١٩٧٤م، ص٣٢٣، العذب الفائض شرح عمدة الفارض، إبراهيم بن عبدالله بن إبراهيم الفرضي، د/ط، ١٥٣/١، التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية، إبراهيم محمد الباجوري الشافعي (١١٩٨هـ . ١٢٢٧هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . مصر، د/ط، ١٣٥٥هـ . ١٩٣٦م، ص١٧٢.

خلاف بين العلماء فذهب الحنفية، والمالكية، والشافعية إلى تقديم الحقوق المتعلقة بعين التركة على مؤن التجهيز، وذهب الحنابلة إلى خلاف ذلك[1]. وبالنظر بعين الفاحص نجد أن الحقوق المتعلقة بالتركة أربعة حقوق:

الأول: مؤن التجهيز.

الثاني: الديون سواء كانت ديون عينية، أو الديون المرسلة.

الثالث: الوصية.

الرابع: الميراث.

وهذا التقسيم أخذ به المشرع اليمني في المادة رقم (٣٠٢) من قانون الأحوال الشخصية اليمني التي تنص على "يتعلق بتركة الميت حقوق أربعة مقدم بعضها على بعض:

١. إخراج مؤن التجهيز من الموت إلى الدفن ونفقة معتدة.

٢. قضاء ما ثبت عليه من دين.

٣. تنفيذ ما يصح من الوصايا.

٤. تقسيم الباقي بين الورثة[2].

فتقسيم الحقوق المتعلقة بالتركة إلى أربعة هو التقسيم الأدق من حيث التكييف لماهية تلك الحقوق المتعلقة بالتركة؛ ولهذا جاءت آيات الفرائض مرتبطة بالرقم أربعة؛ لتدلنا على أن الميراث هو الحق الرابع من الحقوق المتعلقة بالتركة.

٢. ارتباط العدد (٤) بالوارثين وتقسيماتهم:

الأربعة لها ارتباط بتقسيم الوارثين من الرجال والنساء، ولها دلالة على الوارثات من النساء عند اجتماعهن في مسألة واحدة، ولها ارتباط بمميزات بعض الورثة على غيرهم، وبيان ذلك على النحو التالي:

---

(١) انظر: التحفة الخيرية، ص٤٤، أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان ،ط/٢،(٢٨٨/٣)، العذب الفائض، ١٣/١.

(٢) قانون الأحوال الشخصية اليمني، المادة (٣٠٢).

أ. الوارثون من الرجال عشرة ينقسمون إلى أربعة أقسام:

١. اثنان من الأصول، وهما: الأب، والجد.

٢. اثنان من الفروع، وهما: الابن، وابن الابن.

٣. أربعة من الحواشي، وهم: الأخ، وابنه، والعم، وابنه.

٤. واثنان اجنبيان، وهما: المعتق[١]، والزوج[٢].

ب. الوارثات من النساء سبع ينقسمن إلى أربعة أقسام

١. اثنتان من الأصول، وهما: الأم، والجدة.

٢. واثنتان من الفروع، وهما: البنت، وبنت الابن.

٣. واحدة من الحواشي، وهي: الأخت مطلقا.

٤. اثنتان اجنبيتان، وهما: الزوجة، والمعتقة[٣].

ج. العدد (٤) ودلالته على الوارثين من ذوي الأرحام:

ذوو الأرحام وإن كثروا فإنهم يرجعون بالاختصار إلى أربعة أصناف:

١. المنتمون إلى الميت، وهم: أولاد البنات، وأولاد بنات الابن.

٢. المنتمي إليهم الميت، وهم: الأجداد، والجدات الساقطون.

٣. المنتمون إلى أبوي الميت، وهم: أولاد الأخوات، وبنات الإخوة.

٤. المنتمون إلى الأجداد والجدات، وهم: العمومة، والخؤولة[٤].

د. إذا اجتمعت النساء كلهن في مسألة، ورث أربع: البنت، وبنت الابن، والأم، والزوجة[٥].

---

(١) العتق: خلاف الرق وهو الحرية، والمعتق: هو الذي أنعم على عبده بعتقه، [عتق]، انظر: لسان العرب، ١٠/ ٢٣٤.

(٢) انظر: الميراث العادل في الإسلام بين المواريث القديمة والحديثة ومقارنتها مع الشرائع الأخرى، أحمد محي الدين العجوز، مكتبة المعارف، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م ، ص٨٢.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص٨٣.

(٤) انظر: فتح القريب المجيب بشرح الترتيب، عبد الله بهاء الدين محمد الشنشوري، مكتبة جدة، د/ ط، ٢/ ١٠٦، أسهل المدارك، ٣/ ٣٣٢.

(٥) انظر: الميراث العادل في الإسلام، ص٨٣.

هـ . أربع من الإناث يرثن من لا يرثهن: الجدة أم الأم من ابن ابنتها، والمولاة من معتَقها، والزوجة المطلقة ثلاثًا في مرض مطلقها مرض موت . في قول من ورثها. والمجروح يرث قاتله إن مات قبله، وإن كان وارثه لا يرثه؛ لكونه قاتلًا[١].

و . أربعة ذكور يرثون من لا يرثهم: العم من ابنة أخيه، وابن العم من ابنة عمه، والمولى[٢] من عبده المعتق، وابن الأخ من عمته لأب[٣].

ز. أربعة من الورثة يُجمع لهم بين الفرض والتعصيب، وهم: الأب، والجد أبو الأب، والأخ من الأم إذا كان ابن عم، والزوج إذا كان ابن عم[٤].

ح . الذي يرث تارة بالفرض، وتارة بالتعصيب، ولا يجمع بينهما، أربعة من الورثة: البنت،

وبنت الابن، والأخت لأبوين، الأخت لأب[٥].

ط . **الوارثون بالفرض من الرجال أربعة:** الأب، الجد، الزوج، الأخ لأم[٦].

٣. ارتباط العدد (٤) بأنواع الإرث:

العدد أربعة له ارتباط من ناحية عددية بأنواع الإرث، وتقسيم الورثة، من حيث: الإرث بجهة الفرض، أو جهة التعصيب، أو الجمع بينهما معًا، يكون بيان ذلك فيما يلي:

---

(١) انظر: إعجاز القرآن وما فيه من الأعداد وبيان الاحكام، للعلامة الفقيه محمد بن يحي بن سراقة العامري المعافري اليمني، المتوفى عام ٤١٠ هـ، تحقيق: جميلة عبده الحبشي، رسالة ماجستير، جامعة الأندلس للعلوم والتقنية، قسم الدراسات الإسلامية،١٤٤٢هـ. ٢٠٢١م، ص١٤٧.

(٢) المولى: هو المعتق الذي أنعم على عبده بعتقه، انظر: لسان العرب، ٤٠٨/١٥.

(٣) انظر: إعجاز القرآن وما فيه من الأعداد وبيان الاحكام ، ص١٤٧..

(٤) انظر: المرجع السابق.

(٥) انظر: العذب الفائض، ٦٥/١، التحفة الخيرية، ص١٠٠.

(٦) انظر: الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية، عبد الله بهاء الدين محمد عبد الله علي العجمي الشنشوري، بهامش التحفة الخيرية، د/ ط ، ص١٠٢.

أ. يمكن تقسيم الإرث إلى أربعة أقسام هي:

إرث بالفرض، وإرث بالعصبة النسبية، وإرث بالرحم، وإرث بالعصبة السببية (الولاء).

ب. الورثة من حيث الإرث بالفرض أو التعصيب أو بهما معًا على أربعه أقسام:

الأول: قسم يرث بالفرض فقط، وهم: الزوج، الزوجة، الأم، الجدة، الأخ لأم.

الثاني: قسم يرث بالعصبة فقط، وهم: كل عاصب بنفسه، غير الأب والجد.

الثالث: قسم يرث بالعصبة تارة وبالفرض تارة، وهن: صاحبات الثلثين.

الرابع: قسم يرث بالفرض والتعصيب أو بهما معا، وهم الأب والجد(١).

٤. العصبة وارتباطها بالعدد (٤):

الأربعة لها ارتباط بالإرث بجهة العصبة، وأنواعها، وجهاتها، يكون بيانها فيما يلي:

أ. الوارثون بجهة العصبة إجمالًا أربعة: عاصب بالنفس، وعاصب بالغير، وعاصب مع الغير، وعاصب بالولاء.

ب. العصبة بالنفس إجمالا تنحصر في أربع جهات على الترتيب التالي: البنوة، ثم الأبوة، ثم الأخُوة، ثم العمومة.

ج. العصبة بالغير أربع نساء: البنت، وبنت الابن، والأخت الشقيقة، والأخت لاب(٢).

د. الذين يعصبون أخواتهم في الميراث أربعة: الابن، ابن الابن، الأخ الشقيق، لأخ لأب(٣).

هـ. الذين لا يعصبون أخواتهم في الميراث أربعة: ابن الأخ، والعم، ابن العم، عصبة المولى المعتق(٤).

---

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ٣١/١، العذب الفائض، ١/ ٨٠.

(٢) انظر: البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، الامام المجتهد المهدي لدين الله أحمد بن يحي بن المرتضى المتوفى سنة ٨٤٠ هـ، وبهامشه كتاب جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، للعلامة المحقق محمد بن يحي بهران الصعدي المتوفى سنة ٩٥٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م، ٥١٢/٦، جوهرة الفرائض، ص٣٨.

(٣) انظر: المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) مكتبة القاهرة، د/ط، ٢٧٥/٦، جوهرة الفرائض، ص٢٤٢، العذب الفائض،٩١/١.

(٤) انظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ ، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر. بيروت، د/ط، ٢/ ٣٩١.

٥. ارتباط العدد (٤) بأصول المسائل:

الأصول السبعة المتفق عليها لدى علماء الفرائض هي: (٢، ٣، ٤، ٦، ٨، ١٢، ٢٤)[١] هذه الأصول لها ارتباط بالرقم أربعة يبين الباحث ذلك فيما يلي:

أ. الأصول السبعة من حيث وقوع العول والرد والعدل فيها، تنقسم إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: يتصور فيه العدالة والزيادة والنقص، وهو: الأصل (٦) وحده.

القسم الثاني: لا يكون إلا ناقصًا، وهو: الأصل (٤).

القسم الثالث: يكون عادلًا وناقصًا، وهما: الأصل (٢)، والأصل (٣).

القسم الرابع: يكون ناقصًا وعائلًا، وهما: الأصل (١٢)، والأصل (٢٤)[٢].

ب. الأصول التي لا يدخلها العول أربعة هي: (٢)، (٣)، (٤)، (٨)[٣].

٦. دلالة العدد أربعة على من اشتهر من الصحابة في علم الفرائض:

استحب الباحث أن يختم الدلالات والتوافقات العددية للرقم أربعة، ببيان من اشتهر من الصحابة في علم الفرائض، قال صاحب مغني المحتاج: "واشتهر من الصحابة - رضي الله عنهم - بعلم الفرائض أربعة: علي، وابن عباس، وزيد، وابن مسعود، ولم يتفق هؤلاء الأربعة في مسألة إلا وافقتهم الأمة، وما اختلفوا إلا وقعوا فرادى ثلاثة في جانب، وواحد في جانب"[٤]. وكل واحد من هؤلاء الأربعة أخذ بما روي عنه جماعة من العلماء، فأخذ الشافعي ومالك وأهل الحجاز بما روي عن زيد بن ثابت ﷺ، وأخذ أهل العراق ومن وافقهم عن الإمام علي ﷺ وبعضهم بما روي عن عبدالله بن مسعود ﷺ مع الأخذ عن الآخرين أيضا وكل منهم لم يخالف صاحبه إلا في اليسير

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ١/٣٥.

(٢) انظر: العذب الفائض،١/١٧٢.

(٣) انظر: الفوائد الشنشورية، ص ١٥٢.

(٤) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط/١، ٤/٦.

النادر، وقد كانوا كلهم مشاعل يستضاء بها؛ لأنهم تخرجوا من مدرسة الرسول الكريم[١].

المبحث الثالث

التوافقات العددية للرقم (٧) وارتباطه بالحقائق الفرضية

الآية المجملة من آيات الفرائض هي الآية السابعة من سورة النساء التي يقول الله تعالى فيها:﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء:٧]

قبل الحديث عن التوافقات العددية لهذا العدد وارتباطه بالحقائق والدقائق الفرضية، يبين الباحث أولًا مميزات العدد (٧) وارتباطه برقم السورة وعدد حروف الآية.

أولًا: بيان مميزات العدد (٧) وارتباطه برقم السورة وعدد حروف الآية.

للعدد (٧) ميزة يتميز بها في خط الأعداد، كما أنَّ له ارتباطًا بعدد حروف الآية وكلماتها، يبين الباحث ذلك فيما يلي:

١. تميز العدد (٧) في خط الأعداد من واحد إلى عشرة:

أ. الآية المجملة ورد قبلها ست آيات، وتفصل بينها وبين آية الفرائض رقم (١١) ثلاث آيات، فالسياق الرقمي السابق واللاحق لهذه الآية مرتبط بخط الأعداد من واحد إلى عشرة، ويليها آية الفرائض الثانية في السورة الآية رقم (١١).

١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١

وبالتأمل في خط الأعداد من واحد إلى عشرة، نجد أنَّ حاصل ضرب أرقام الآيات السابقة للآية المجملة هو: (١ × ٢ × ٣ × ٤ × ٥ × ٦ = ٧٢٠)، وهو نفس حاصل ضرب أرقام الآيات التي تقع بعدها، وتفصلها عن آية الفرائض الثانية، (٨ × ٩ × ١٠ = ٧٢٠).

---

(١) انظر: أحكام الأحوال الشخصية من فقه الشريعة الإسلامية، محمد بن يحي المطهر، مطابع المتنوعة، تعز، ٣/ ٤٥٨.

واختيار رقم الآية المجملة ليكون له هذه الميزة، فيه إشارة إلى الإحاطة بخط الأعداد من واحد إلى عشرة، والإحاطة بحاصل ضرب هذا الخط، فكان مجيء هذه الآية في المكان الذي يتساوى فيه حاصل ضرب أرقام الآيات قبلها مع حاصل ضرب أرقام الآيات بعدها، وهذه الدلالة العددية كانت مراده ومقصودة؛ ليفهم كل متأمل أن هذه الآيات محيطة بخط الأعداد من واحد إلى عشرة، ومحيطة بخواص هذا الخط.

ب. جمع خط الأعداد من واحد إلى سبعة هو: (١ + ٢ + ٣ + ٤ + ٥ + ٦ +٧ = ٢٨). الرقم (٢٨) هو حاصل ضرب رقم الآية المجملة (٧) مع رقم السورة (٤)، وهذا التوافق العددي يدل المتأمل على أن الآيات تحيط بجمع خط الأعداد من واحد إلى سبعة؛ لأن رقم الآية عند ضربه برقم السورة، يدل على حاصل جمع الأعداد من واحد إلى سبعة.

ج. ناتج ضرب الأعداد من واحد إلى سبعة هو:(١× ٢ × ٣ × ٤ × ٥ × ٦ × ٧ = ٥٠٤٠)، العدد الناتج من عملية الضرب (٥٠٤٠) يقبل القسمة على الأعداد من واحد إلى عشرة بدون باقي، وهذه الميزة لا تكون لبقية الأعداد في خط الأعداد من واحد إلى عشرة، وهذا يؤكد للمتأمل أنَّ اختيار الرقم سبعة ليكون رقم الآية المجملة في الفرائض لم يكن عشوائيًا أو عبثًا.

٢. ارتباط العدد (٧) مع عدد مرات كلمة نصيب الواردة في هذه الآية:

لم تقف دلالة رقم الآية (٧) على بيان الإحاطة بدقائق الأعداد والحساب، بل امتد هذا البيان ليبرز الارتباط بين رقم الآية وبعض كلماتها، فإن من الألفاظ الواردة في هذه الآية لفظ: (نصيب) الذي يعبر عن المستحقات الفرضية، والذي ورد في هذه الآية ثلاث مرات، يبين الباحث هذا الارتباط بين كلمة (نصيب) ورقم الآية (٧) وماله من دلالات فيما يلي:

أ. الارتباط بالفرائض:

رقم هذه الآية التي تتحدث عن الأنصباء على الإجمال هو الرقم سبعة، وكلمة نصيب وردت في هذه الآية ثلاث مرات، وعند إجراء بعض العمليات الحسابية بين عدد

مرات كلمة نصيب ورقم الآية، وجد الباحث أن لهما دلالات فرضية مرتبطة بعدد الوارثين والمستحقين للفروض في كتاب الله تعالى في غاية الدقة، يبينها على النحو التالي:

أولاً: حاصل جمع العددين: (٣ + ٧ =١٠). **العدد الناتج (١٠)** يدل في الفرائض على:

١ . **عدد** المستحقين للفروض على الإجمال عشرة[١].

٢ . عدد الوارثين من الرجال على الإجمال عشرة[٢].

٣. عدد الوارثات من النساء المجمع على توريثهن بالتفصيل عشر[٣].

ثانيًا: حاصل ضربنا العددين: (٣ × ٧ = ٢١). **العدد الناتج (٢١)** يشير إلى عدد المستحقين للفروض الستة، فأهل الفروض بتقلب أحوالهم فيها واحد وعشرون وارثًا[٤].

ثالثًا: حاصل طرح العددين (٧ – ٣ = ٤). **هذا الناتج (٤)** هو رقم سورة النساء التي وردت فيها أحكام آيات الفرائض، وقد كان بيان ارتباط هذا العدد بالفرائض.

ب . الارتباط بعدد مرات ذكر كلمة نصيب في كتاب الله تعالى:

أكثر آية تكرر فيها لفظ: (نصيب) في كتاب الله تعالى هي هذه الآية، فقد تكرر فيها ثلاث مرات، ورقمها سبعة وحاصل ضربهما هو(٢١)، ومن اللطائف العددية أن هذا هو عدد المرات التي ذكر فيها لفظ: نصيب في كتاب الله تعالى [٥]، فقد ورد هذ اللفظ واحد وعشرين مرة.

---

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ٢٧/١.

(٢) انظر: العذب الفائض، ٤٣/١.

(٣) انظر: العذب الفائض، ٤٤/١.

(٤) وقد نظمها بعظهم بقوله: ضبط ذوي الفروض في هذا الرجز خذه مرتبًا وقل هبا د بز
فالهاء بخمسة عدد أصحاب النصف، والباء بأثنين عدد أصحاب الربع، والألف بواحد عدد أصحاب الثمن، والدال بأربعة عدد أصحاب، أصحاب الثلثين، والباء باثنين عدد أصحاب الثلث، والزاي بسبعة عدد أصحاب السدس. انظر: العذب الفائض، ٦٣/١، التحفة الخيرية، ص٢٨.

(٥) باستبعاد لفظة نُصيبُ برحمتنا في سورة يوسف؛ لأن دلالتها من الناحية اللغوية فعل مضارع مأخوذ من الإصابة بخلاف كلمة نَصيب الذي نتحدث عنها الذي تدل على جزء أو مقدار أو حظ من شيء.

ج . الارتباط بعدد ذكر كلمة نصيب في سورة النساء: كلمة نصيب في هذه الآية ذُكرت ثلاث مرات، وبضربها في رقم السورة أربعة، يكون الناتج اثني عشر، وهذا العدد هو عدد مرات كلمة (نصيب) الواردة في سورة النساء، وهذا العدد (١٢) مرتبط بعدد المستحقين للفروض على التفصيل لدى بعض العلماء[١].

٤. ارتباط رقم الآية (٧) بعدد حروف الآية:

لم يقف ارتباط رقم الآية المجملة على ما سبق بيانه، بل امتد ارتباط رقمها إلى الارتباط بعدد حروف الآية، ورقم السورة، فرقم الآية سبعة هو عدد أولي[٢]، وترتيبه في الأعداد الأولية رقم أربعة، وعدد أحرف هذه الآية بحسب الرسم القرآني تسعة وثمانون حرفًا[٣]، وهو كذلك عدد أولي ترتيبه في الأعداد الأولية الرابع والعشرون، ويظهر هذا الارتباط بترتيب

الأعداد الأولية في صفين، كل صف يضم عشرين عددًا، بنفس عدد الحروف المستخدمة في الآية المذكورة، التي عددها عشرون حرفًا[٤]، يكون بيان ذلك في الجدول التالي:

جدول يبين الارتباط بين رقم سورة النساء (٤)، ورقم الآية المجملة (٧)، وعدد حروفها بحسب الرسم القرآني (٨٩)، عند ترتيب الأعداد الأولية بنفس عدد الحروف المستخدمة في الآية والتي عددها عشرون حرفًا

م	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠
الأعداد الأولية	٢	٣	٥	٧	١١	١٣	١٧	١٩	٢٣	٢٩	٣١	٣٧	٤١	٤٣	٤٧	٥٣	٥٩	٦١	٦٧	٧١
الأعداد الأولية	٧٣	٧٩	٨٣	٨٩	٩٧	١٠١	١٠٣	١٠٧	١٠٩	١١٣	١٢٧	١٣١	١٣٧	١٣٩	١٤٩	١٥١	١٥٧	١٦٣	١٦٧	١٧٣

(١) المستحقون للفروض على التفصيل اثنا عشر وارثًا: أربعة من الذكور: الزوج، والأخ من الأم، والأب، والجد، وثمان من الإناث: البنت، وبنت الابن، والأم، والجدة مطلقاً، والأخت من الأبوين، والأخت من الأب، والأخت من الأم، والزوجة . انظر: فتح القريب المجيب، ٢٧/ ١.

(٢) العدد الأولي: هو الذي يقبل القسمة على نفسه أو الواحد فقط.

(٣) قال تعالى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ [النساء:٧]

(٤) . هي: (أ، ل، ن، و، م، ر، ب، ص، ق، ك، ي، ت، د، ء، ث، ج، س، ض، ف، هـ)

بالتأمل في هذا الجدول نجد أن الخانة رقم (٤) . وهي في ذات الوقت رقم السورة . يقع تحتها الرقمان (٧) و(٨٩) في قائمة الأعداد الأولية، ففي الصف الأول نجد الرقم (٧) فيما نجد الرقم (٨٩) يقع تحته مباشرة في الصف الثاني. فنجد أن هذا الخط العمودي: قد تضمن: رقم السورة (٤)، ورقم الآية (٧)، وعدد حروف الآية بحسب الرسم القرآني (٨٩).

هذا الترابط العددي المذهل الذي جمع بين مكونات هذه الآية الحرفية والعددية، يدل على أن هذه الآية قد بنيت على أسس عددية في غاية الدقة، والله تعالى أعلم.

ثانيًا: بيان ارتباط رقم الآية (٧) بالحقائق والدقائق الفرضية لدى علماء الفرائض:

رقم هذه الآية (٧) له ارتباط بالكثير من الحقائق والدقائق الفرضية التي توصل لها علماء الفرائض بعد وقت طويل من نزول القرآن، يذكر الباحث بعض منها على النحو التالي:

١. دلالة رقم الآية (٧) على عدد الوارثات من النساء على سبيل الإجمال فعددهن سبع.

٢. دلالة رقم الآية (٧) على عدد الوارثين من الرجال والنساء بجهة الفرض سبعة وهم: الزوج، الزوجة، الأم، الأخ لأم، الأخت لأم، الجدة من جهة الأم، الجدة من جهة الأب[١].

٣. دلالة رقم الآية (٧) على عدد الأصول السبعة المتفق عليها في الفرائض، وهي: (٢، ٣، ٤، ٦، ٨، ١٢، ٢٤)[٢].

٣. توافق رقم الآية (٧) مع عدد من يُردُّ عليهم من أصحاب الفرائض، فمن يُردُّ عليهم عند علماء الفرائض بالاتفاق هم سبعة: البنات، بنات الابن، الأخوات الشقيقات، الأخوات لأب، الإخوة لأم، الأم، الجدات[٣].

---

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ٣٢/١.

(٢) انظر: المرجع السابق، ٣٥/١.

(٣) انظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، د/ط ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م ، ١٩٥/٢٩، جوهرة الفرائض، ص ٢٦.

٤. دلالة رقم الآية (٧) على الاشتراك في الفرض الواحد، فمن يشتركون في الفرض الواحد سبعة من الورثة هم: الجدات، الزوجات، البنات، بنات الابن، الأخوات الشقيقات، الأخوات لأب، العدد من الإخوة لأم[١].

٥ . دلالة العدد (٧) على من يستحق فرض السدس من الورثة، فرض السدس مستحق لسبعة من الورثة هم: الأب، الجد، الأم، الجدة، بنت الابن، الأخت لأب، الأخ لأم[٢].

٦. للإخوة للأم في ميراثهم سبعة أحكام هي:

أ. لا يفضل ذكرهم على أنثاهم في الميراث اجتماعًا وانفرادًا.

ب. ذكرهم لا يعصب أنثاهم، كما هو الحال في الإخوة الأشقاء، أو الإخوة لأب.

ج . أن ذكرهم يدلي بأنثى ويرث معها وهي الأم. بخلاف غيرهم فإنه إذا اتصل بالميت عن طريق أنثى لا يرث، كابن البنت، والخال.

د . أنهم يرثون مع من أدلوا به بخلاف غيرهم فإنه لا يرث في الغالب مع من أدلى به، كابن الابن، لا يرث مع الابن الذي يدلي للميت به.

هـ. أنهم يحجبون من أدلوا به حجب نقصان.

و. أنهم لا يرثون، إلا إذا كان ميتهم يورث كلالة فلا يرثون مع أب، وجد، وولد، وولد ابن.

ز. أنهم لا يزادون على الثلث، وإن كثر ذكورهم وإناثهم[٣].

٧. ارتبط العدد (٧) بأول صور العول في الفرائض:

الأصول التي تعول هي: (٦، ١٢، ٢٤)، وصور عولها ثمان صور هي: (٧، ٨، ٩، ١٠، ١٣، ١٥، ١٧، ٢٧)[٤]، فأول صورة من صور العول هي السبعة، رقم هذه الآية.

---

(١) انظر: العذب الفائض، ١/ ٩٤.

(٢) انظر: جوهرة الفرائض ٢١٥، التحفة الخيرية، ص ٨٩.

(٣) انظر: العذب الفائض، ١/ ٥٤.

(٤) انظر: جوهرة الفرائض، ص ٢٨٧.

المبحث الرابع

التوافقات العددية للرقم (١١) ودلالاته الفرضية

تُعد الآية الأولى المفصلة من آيات الفرائض هي الآية رقم(١١) في سورة النساء، وهي قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء:١١]

لرقم هذه الآية (١١) ارتباط بأرقام آيات الفرائض وبعدد الفروض وعدد حروفها، وله دلالات فرضية، يكون بيانها فيما يلي:

أولًا: بيان ارتباط رقم الآية (١١) بأرقام آيات الفرائض وبعدد الفروض وبعدد حروفها

١. ارتباط رقم الآية (١١) برقم سورة النساء وأرقام آيات الفرائض في هذه السورة:

أ. رقم الآية (١١) له ارتباط من ناحية حسابية برقم الآية المجملة (٧)، ورقم سورة النساء، فرقم الآية (١١) هو حاصل جمع رقم آية الفرائض المجملة (٧) مع رقم سورة النساء (٤).

ب. ارتباط رقم الآية (١١) برقم الآية المجملة (٧) من ناحية عددية:

رقم الآية (١١) عدد أولي، وهو الرقم التالي في الأعداد الأولية[١] لرقم الآية المجملة من آيات الفرائض الآية رقم (٧)، فبين الرقمين ارتباط من الناحية العددية.

(١) الأعداد الأولية: ٢، ٣، ٥، ٧، ١١، ١٣، ١٧، .....

ج. ارتباط رقم الآية (١١) برقم آية الصيف (١٧٦):

يظهر ارتباط رقم الآية (١١) برقم آية الصيف (١٧٦) بكون رقم آية الصيف هو حاصل ضرب رقم هذه الآية (١١) في رقم السورة (٤)، في رقم الجزء الواردة فيه هذه الآية، وهو الجزء (٤)، (١١ × ٤ × ٤ = ١٧٦).

ومما يؤكد هذا الارتباط بين أول آية مفصلة وآخر آية مفصلة في الفرائض من ناحية عددية أن لفظة ﴿يُوصِيكُمُ﴾ التي افتتحت بها الآية (١١) قيمتها العددية بحساب الجُمل يساوي (١٧٦)، وهو رقم آية الصيف.

ي	و	ص	ي	ك	م	يوصيكم
١٠	٦	٩٠	١٠	٢٠	٤٠	١٧٦

٢. ارتباط رقم الآية (١١) بعدد الفروض المذكورة في آيات الفرائض:

لو قسمنا الفروض الواردة في آيات الفرائض في هذه السورة على أساس نظام المجموعات المعروف في علم الحساب، وقمنا بكتابة الفروض المذكورة في كل آية على حدة. من غير تكرار للفرض الواحد المذكور في الآية. سنجد أنَّ مجموع عدد الفروض في الآيات الثلاث أحد عشر فرضًا، على النحو التالي:

فروض الآية (١١)	فروض الآية (١٢)	فروض الآية (١٧٦)
$\frac{٢}{٣}$ $\frac{١}{٢}$ $\frac{١}{٦}$ $\frac{١}{٣}$	$\frac{١}{٢}$ $\frac{١}{٤}$ $\frac{١}{٨}$ $\frac{١}{٦}$ $\frac{١}{٣}$	$\frac{١}{٢}$ $\frac{٢}{٣}$

٣. ارتباط رقم الآية (١١) بعدد الحروف التي ذكرت بها الفروض في كتاب الله:

الفروض في آيات المواريث ذُكرت بهذه الصيغ: الثلثان، النصف، السدس، الثلث، الربع، الثمن. الحروف المكونة منها الفاظ هذه الفروض من غير التكرار هي: (أ، ل، ث، ن، ص، ف، س، د، ر، ب، ع، م) عددها أحد عشر حرفًا، يوافق رقم هذه الآية.

ثانيًا: الدلالات الفرضية التي يشير اليها رقم الآية (١١) لدى علماء الفرائض:

ارتبط رقم الآية (١١) بعدد من الأحكام والحقائق الفرضية التي ذكرها علماء الفرائض. رحمهم الله. في كتبهم بعد زمن من نزول القرآن الكريم، لكنها ارتبطت من ناحية عددية برقم هذه الآية، يبين الباحث بعض منها في الفقرات التالية:

١. ارتباط رقم الآية (١١) بالعول:

كما ارتبط رقم الآية الأولى الآية المجملة رقم (٧) بالعول، فكذلك الأمر في رقم هذه الآية فإن له ارتباط بالعول، فهذا الرقم يدل على عدد الأصول العائلة مع صور عول هذه الأصول. قال في جوهرة الفرائض: "العول أصوله وفروعه أحد عشر"[١].

الأصول التي تعول ثلاثة هي:

. الأصل (٦): يعول أربع مرات إلى (٧)، (٨)، (٩)، (١٠).

. الأصل (١٢): يعول ثلاث مرات إلى (١٣)، (١٥)، (١٧).

. الأصل (٢٤): يعول مرة واحدة فقط إلى (٢٧).

وعلى هذا يكون عدد أصول العول وصوره أو فروعه أحد عشر هي:

(٦)، (٧)، (٨)، (٩)، (١٠)، (١٢)، (١٣)، (١٥) ، (١٧) ، (٢٤)، (٢٧).

٢. دلالة العدد (١١) على المسائل التي لا عول فيها ولا رد:

رقم هذه الآية (١١) يشير إلى عدد المسائل التي لا عول فيها ولا رد.

قال في جوهرة الفرائض: "فالأربع التي لا تعول ولا رد فيها هي أحد عشر أصلًا"[٢]

٣. ارتباط رقم الآية (١١) بالحجب:

لرقم الآية (١١) ارتباط بباب الحجب في الفرائض، يبينه الباحث فيما يلي:

---

(١) جوهرة الفرائض، ص٢٨٠.

(٢) المرجع السابق، ص٢٧٥.

أ. الابن والأب كل واحد منهما يحجب (١١) وارثًا حجب حرمان:

. فالأب يحجب (١١) وارثًا هم:

١. الجد ٢- الأخ الشقيق ٣- الأخ لأب ٤- الأخ لأم ٥- ابن الأخ الشقيق ٦- ابن الأخ لأب ٧- العم الشقيق ٨- العم لأب ٩- ابن العم الشقيق١٠- ابن العم لأب ١١- المعتق.

. الابن يحجب (١١) وارثًا هم:

١. ابن الابن ٢- الأخ الشقيق ٣- الأخ لأب ٤- الأخ لأم ٥- ابن الأخ الشقيق ٦- ابن الأخ لأب ٧- العم الشقيق ٨- العم لأب ٩- ابن العم الشقيق ١٠- ابن العم لأب ١١- المعتق[١].

ب. حجب الحرمان (الإسقاط) يدخل على (١١) صنفًا من الوارثين:

حجب الحرمان (الإسقاط) يدخل على أحد عشر صنفاً من الوارثين، وهم:

١. يُحجَبُ ولد الابن ومن تحته من الأولاد بالابن، والأعلى من أولاد الأبناء يحجب من تحته.

٢. يُحجَبُ الجد ومن فوقه من الأجداد والجدات من قبله بالأب، وكل جد قريب يحجب البعيد.

٣. تُحجَبُ الجدات من أي جهة بالأم.

٤. يُحجَبُ الأخ لأب وأم، بالابن، وابن الابن وإن نزل، والأب.

٥. يُحجَبُ الأخ لأب، بالابن، وابن الابن وإن نزل، والأب، والأخ لأب وأم، والأخت لأب وأم، إذا عصبتها البنت أو بنت الابن وأن نزلت.

٦. يُحجَبُ الأخ لأم، بالولد، وولد الابن وإن نزل ذكرًا كان أو أنثى، والأب، والجد إن علا.

٧. يُحجَبُ ابن الأخ لأب وأم، بالابن، وابن الابن وإن نزل، والأب، والجد وإن علا، والأخ لأب.

٨. يُحجَبُ ابن الأخ لأب، بالابن، وابن الابن وإن نزل، والأب، والجد وإن علا، والأخ لأب وأم، والأخ لأب، وابن الأخ لأب وأم، والأخت لأبوين وبالأخت لأب إذا عصبتا بالبنت أو بنت الابن وإن نزلت.

(١) انظر: العذب الفائض، ٤٣/١.

٩- يُحجَبُ الأعمام وبنوهم، بالأب والجد وإن علا، والابن وابن الابن وإن نزل، والأخ الشقيق، والأخ لأب، وابن الأخ الشقيق، وابن الأخ لأب، أو الأخت لأبوين أو الأب إذا عصبتا بالبنت أو بنت الابن وإن نزلت.

١٠- تُحجَبُ بنات الابن، بالبنتين فأكثر إذا لم يكن معهن معصب.

١١- تُحجَبُ الأخوات لأب، بالأختين لأبوين فأكثر إذا لم يكن معهن أخ معصب[١].

ج . دلالة رقم الآية (١١) على مسائل الأصل ستة:

وكما سبق وأن أشار الباحث إلى ارتباط رقم الآية (٧) بعول الأصل ستة بدلالته على أول صور عول هذا الأصل، فإن رقم هذه الآية (١١) له ارتباط ودلالة من الناحية الفرضية بذلك الأصل، فهو يدل على عدد مسائل الأصل (٦) التي لا عول فيها عند علماء الفرائض، فمسائل الأصل ستة من غير عول إحدى عشرة مسألة[٢].

د. ارتباط رقم الآية (١١) بعدد أصحاب الفروض:

كما ارتبط رقم الآية (٧) بعدد من يرثون بجهة الفرض فقط من الرجال والنساء، وبعدد الوارثات من النساء بالاختصار، فكذلك الحال في رقم هذه الآية فإن له ارتباط بعدد أصحاب الفروض الذين يمكن عدهم أحد عشر وارثًا هم:

١. الزوج ٢. الزوجة فأكثر ٣. الأم ٤. الأب ٥. الجد ٦. الجدة فأكثر٧. البنت ٨. وبنت الابن ٩. الأخت الشقيقة ١٠. الأخت لأب ١١. الأخ لأم ذكرًا كان أو أنثى.

---

(١) قانون الأحوال الشخصية اليمني، المادة (٣٢٤).

(٢) هي: مسألة فيها سدس، وما بقي، مسألة فيها سدسان، وما بقي، ومسألة فيها سدس، وثلث، وما بقي، مسألة فيها نصف، وسدس، وما بقي، مسألة فيها سدس، وثلثان، وما بقي، مسألة فيها سدسان، ونصف، وما بقى، ومسألة فيها سدسان، وثلثان، ومسألة فيها سدس، وثلث، ونصف، ومسألة فيها ثلاثة أسداس، ونصف، ومسألة فيها نصف، وثلث الباقي، ومسألة فيها ثلث، ونصف، وما بقى. انظر: الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط/١، ١٩٩٤ م ، ٧٩/١٣، فتح القريب المجيب، ٣٧/١.

ك. عدد الوارثين بجهة العصبة فقط من الرجال (١١) وارثًا:

عدد الوارثين من الرجال بجهة العصبة ولا يرثون بجهة الفرض (١١) وارثًا هم: ١ - الابن٢- ابن الابن وإن نزل ٣- الأخ الشقيق ٤- الأخ لأب ٥- ابن الأخ الشقيق ٦- ابن الأخ لأب ٧- العم الشقيق ٨- العم لأب ٩- ابن العم الشقيق ١٠- ابن العم ١١- المعتق[١]

ثالثًا: ارتباط رقم الآية (١١) بالسياق العددي السابق لها واللاحق لها وعلاقته بالفرائض:

لم يقف ارتباط رقم الآية (١١) بأحكام الفرائض على رقمها فقط، ولكن السياق العددي الواردة فيه هذه الآية كان له ارتباط بالفرائض وحقائقها ودقائقها، يبين الباحث ذلك كما يلي:

١. ارتباط رقم الآية (١١) مع رقم الآية السابقة لها (١٠) ودلالتهما الفرضية:

لرقم الآية (١٠) السابق للآية (١١) دلالات فرضية، فالرقم (١٠) يدل على عدد الوارثين من الرجال على الإجمال عند علماء الفرائض، ويدل على عدد الوارثات من النساء بالتفصيل عند علماء الفرائض، وعند ربط رقم الآية (١١) برقم الآية السابقة لها والتعامل مع رقميهما بطريقة حسابيه وجد الباحث أنَّ لهما ارتباطًا دقيقًا بالفرائض، يبين الباحث ذلك كما يلي:

أ. الدلالة الفرضية لحاصل جمع رقم الآيتين، ويبينها الباحث فيما يلي:

١. حاصل جمع رقم الآيتين (١٠ + ١١ = ٢١) يشير إلى عدد المستحقين للفروض الستة على اختلاف أحوالهم، فهم واحد وعشرون وارثًا[٢].

---

(١) الوارثون من الرجال بجهة الفرض والعصبة خمسة عشر وارثًا، استبعد الباحث منهم من يرث بالفرض فقط، أو يجمع في الإرث بين الفرض والعصبة وهم: الزوج، والأخ لأم، والأب، والجد، فتبقى من يرث بجهة العصبة فقط، وهم الورثة الذي كان ذكرهم.

(٢)انظر: العذب الفائض، ٦٣/١، التحفة الخيرية، ص٢٨.

٢. العدد (٢١) يدل على عدد صور مسائل الأصل ثمانية، وصور مسائل عول الأصل ستة إلى ثمانية، وبيان ذلك كما يلي:

الأصل (٨) عدد مسائله مسألتان صـــورها (٤) صور[١]،

عول الأصل ستة إلى (٨) عدد مسائله ثلاث مسائل صورها (١٧) صورة[٢].

إجمالي عدد الصـــور (٢١) صورة.

٣. العدد (٢١) يدل على عدد الوارثين المجمع على توريثهم بجهة النسب:

عدد الوارثين من الرجال والنساء المجمع على توريثهم بجهة النسب (٢١) وارثًا هم: ١ - الابن ٢- ابن الابن وإن نزل ٣- الأب ٤- أب الأب وإن علا ٥- الأخ الشقيق ٦- الأخ لأب ٧- الأخ لأم ٨- ابن الأخ الشقيق ٩- ابن الأخ لأب ١٠- العم الشقيق ١١- العم لأب ١٢- ابن العم الشقيق ١٣- ابن العم لأب ١٤- البنت ١٥- بنت الابن ١٦- الأم ١٧- الجدة الصحيحة وإن علت " أم الأم " ١٨. الجدة الصحيحة وإن علت " أم الأب " ١٩- الأخت الشقيقة ٢٠- الأخت لأب ٢١- الأخت لأم[٣].

ب. الدلالة الفرضية لحاصل ضرب رقم الآيتين:

حاصل ضرب رقم الآيتين (١٠×١١ =١١٠). ناتج الضرب العدد (١١٠) له ارتباط وثيق بالفرائض وأحكامها، فهو يشير إلى مجموع أرقام أصول الرد الثمانية. أصول الرد: (٢، ٣، ٤، ٥، ٨، ١٦، ٣٢، ٤٠)[٤] حاصل جمع هذه الأرقام، هو(١١٠).

---

(١) انظر: الذخيرة ،١٣/ ٧٩.

(٢) انظر: المرجع السابق، ٨٢/١٣.

(٣) الوارثون من الرجال والنساء المجمع على توريثهم (٢٥) وارثًا. انظر: العذب الفائض، ٤٣/١. استبعد الباحث منهم من يرث بجهة النكاح وهم: الزوج، والزوجة، واستبعد من يرث بجهة الولاء: المعتق، والمعتقة، تبقى منهم واحد وعشرون وارثًا، هم من يرثون بجهة النسب فقط.

(٤) انظر: الفوائد الشنشورية، ص ٢١٩، فتح القريب المجيب، ٢/ ١٠٥ العذب الفائض، ٥/٢.

٢. ارتباط رقم الآية (١١) مع رقم الآية التالية لها (١٢) ودلالتهما الفرضية:

يرتبط رقم الآية (١١) مع رقم الآية التالية لها الآية رقم (١٢) . الآية الثانية من آيات الفرائض . من ناحية فرضية، ولكونهما من آيات الفرائض، فسيكون التوسع في بيان دلالتهما الفرضية، يبين الباحث ذلك على النحو التالي:

أ . الدلالة الفرضية لحاصل جمع رقم الآيتين:

حاصل جمع رقم الآيتين(١١ + ١٢ = ٢٣)، **العدد (٢٣)** يدل على ما يلي:

١. وردت كلمة ورث بتصريفاتها واشتقاقاتها في القرآن الكريم بدون تكرار ثلاث وعشرين مرة، سواء وردت بصيغة الفعل الماضي، أو المضارع، أو الفعل مبني للمجهول، أو اسم الفاعل، بالأفراد أو بالجمع[(١)].

٢. الوارثون من الرجال والنساء المجمع على توريثهم بجهة النسب والنكاح(٢٣) وارثًا[(٢)].

٣. العدد (٢٣) له ارتباط بمقامات الفروض الستة المذكورة في كتاب الله، فحاصل جمع مقامات الفروض الستة المذكورة في آيات الفرائض (٢، ٣، ٤، ٦، ٨) هو (٢٣).

٣. الدلالات الفرضية لحاصل جمع رقم الآية (١١) مع رقم الآية السابقة واللاحقة لها:

إذا كان رقم الآية المجملة (٧) يشير إلى عدد أصول المسائل السبعة المتفق عليها، فإن حاصل جمع رقم هذه الآية (١١) مع رقم الآية السابقة لها (١٠)، ورقم الآية اللاحقة لها (١٢)، هو (٣٣)، وهذا العدد له ارتباط دقيق بأصول المسائل السبعة، وعدد مسائلها غير العائلة لدى علماء الفرائض يبين الباحث ذلك كما يلي: الأصل (٢) عدد مسائله (٢)، الأصل (٣) عدد مسائله (٣)، الأصل (٤) عدد مسائله (٣)، الأصل (٦)

---

(١) انظر: لغة المواريث في القرآن الكريم والحديث الشريف دراسة سياقية ، ماهر خليل برهومي، (رسالة ماجستير، قسم اللغة العربية، كلية الآداب ،جامعة بيروت العربية ، ٢٠١٢م - ٢٠١٣م)، ص١٥.

(٢) الوارثون من الرجال والنساء المجمع على توريثهم (٢٥) وارثًا، انظر: العذب الفائض، ٤٣/١. استبعد الباحث منهم من يرث بجهة الولاء: المعتق، والمعتقة، تبقى منهم ثلاثة وعشرون وارثًا، وهم من يرثون بجهة النسب والنكاح.

عدد مسائله (١١)، الأصل (٨) عدد مسائله (٢)، الأصل (١٢) عدد مسائله (٦)، الأصل (٢٤) عدد مسائله (٦) [١]

إجمالي عدد المسائل الغير عائلة للأصول السبعة (٣٣) مسألة.

المبحث الخامس

العدد (١٢) ودلالاته الفرضية

الآية الثالثة من آيات الفرائض هي التي يقول الله عز وجل فيها:﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء:١٢]

لرقم الآية (١٢) توافقات عددية ترتبط بحقائق ودقائق الفرائض يكون بيانها فيما يلي:

أولًا : ارتباط العدد (١٢) بأصول المسائل.

رقم هذه الآية (١٢) له ارتباط بأصول المسائل السبعة المتفق عليها لدى علماء الفرائض، والتي هي: (٢، ٣، ٤، ٦، ٨، ١٢، ٢٤)[٢]، وارتباط رقم هذه الآية بتلك الأصول من ناحيتين، الأولى: عددية، والثانية: فرضية يكون بيانها فيما يلي:

(١) انظر: الذخيرة، ١٣/٧٨.

(٢) انظر: فتح القريب المجيب، ١/ ٣٥.

١. الارتباط من الناحية العددية:

ترتبط الأعداد مع بعضها لدى علماء الحساب والفرائض بصفات أربع، إما بالتباين، أو بالتداخل، أو بالتوافق، أو بالتماثل، ورقم الآية (٧)، ورقم الآية (١١) من آيات الفرائض قد ارتبطت بالأصول السبعة بصفة التباين فقط، في حين أن رقم هذه الآية (١٢) ارتبط بأصول المسائل السبعة بثلاث صفات هي: التماثل، والتداخل، والتوافق، وبيان ذلك كما يلي:

أ. رقم الآية (١٢) يرتبط مع الأصول (٢، ٣، ٤، ٦، ٢٤) بصفة التداخل.

ب. رقم الآية (١٢) يرتبط مع الأصل (٨) بصفة التوافق.

ج. رقم الآية (١٢) يرتبط مع الأصل (١٢) بصفة التماثل.

٢. الارتباط من الناحية الفرضية:

رقم الآية (١٢) هو أحد الأصول السبعة المتفق عليها لدى علماء الفرائض والتي هي: (٢، ٣، ٤، ٦، ٨، ١٢، ٢٤)[١].

ثانيًا: دلالة رقم الآية (١٢) على الحقائق والدقائق الفرضية.

لرقم هذه الآية (١٢) ارتباط بالعديد من الحقائق والدقائق الفرضية التي توصل لها علماء الفرائض بعد زمن من نزول آيات الفرائض، يبين الباحث بعض هذه الدلالات فيما يلي:

١. أصحاب الفروض اثنا عشر وارثًا، أربعة من الذكور: الزوج، الأخ لأم، الأب، الجد، وثمان من الإناث: البنت، وبنت الابن، والأم، والجدة مطلقاً، والأخت الشقيقة، والأخت لأب، والأخت لأم، والزوجة[٢].

٢. الوارثون بالعصبة النسبية اثنا عشر رجلًا هم: الابن، ابن الابن، الأب، الجد وإن علا، ثم الأخ الشقيق، الأخ لأب، ابن الأخ الشقيق، ابن الأخ لأب، العم الشقيق، العم لأب، ابن العم الشقيق، ابن العم لأب[٣].

---

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ١/ ٣٥٠.

(٢) انظر: العذب الفائض، ١/ ٦٣.

(٣) انظر: البحر الزخار، ٦/ ٥٢٩.

٣. الأجزاء التي تكون فيها الموافقة بين السهام والرؤوس اثنا عشر:

قال في العذب الفائض: "الأجزاء التي تتأتى فيها الموافقة بين السهام والرؤوس، وهي اثنا عشر للاستقراء: النصف، والثلث، والربع، والخمس، والسبع، والثمن، ونصف الثمن، وجزء من ثلاثة عشر، وجزء من سبعة عشر، فهذه في الأصول السبعة المتفق عليها ولا يوجد في هذه الأصول موافقة بغيرها، وتزيد الثمانية عشر بالعشر، والستة والثلاثون بالسدس، ونصف السبع"[(١)]. فما استقراءه علماء الفرائض في عدد الأجزاء التي تتأتى فيها الموافقة بين السهام والرؤوس في علم الفرائض يتوافق مع رقم هذه الآية (١٢) من آيات الفرائض.

٤. ارتباط رقم الآية (١٢) بعدد الورثة المذكورين في آيات الفرائض:

الورثة الذين ذكروا في آيات الفرائض في سورة النساء ممن يرثون بجهة الفروض وممن يرثون بجهة التعصيب اثنا عشر وارثًا هم:١. الأبناء ٢. البنت ٣. البنات ٤. الأب ٥.الأم ٦. الزوج ٧. الزوجة ٨. الأخ لأم ٩. الإخوة لأم ١٠. الأخت لغير الأم ١١. الأختان لغير الأم ١٢. الإخوة لغير الأم.

ثالثًا: ارتباط رقم الآية بالسياق العددي السابق لها واللاحق لها وعلاقته بأحكام الفرائض.

لم تقف دلالة رقم الآية (١٢) على الارتباط بالفرائض برقمها فقط، ولكن كان لرقم هذه الآية ارتباط بالفرائض وحقائقها ودقائقها حتى عند ربط رقمها مع رقم الآية السابقة لها، واللاحقة لها، وبيان ذلك فيما يلي:

١. الدلالات الفرضية لرقم الآية (١٢) مع رقم الآية السابقة الآية رقم (١١):

سبق بيان الدلالات الفرضية لرقم الآيتين في المطلب السابق.

---

(١) العذب الفائض، ١/١٧٤.

٢. الدلالات الفرضية لرقم الآية (١٢) مع رقم الآية اللاحقة لها الآية (١٣):

رقم الآية (١٢) له ارتباط بالفرائض حتى عند ربطه برقم الآية التالية له والتعامل معهما بطريقة حسابية، وبيان ذلك فيما يلي:

أ. الدلالات الفرضية لحاصل جمع رقم الآيتين (١٢) و(١٣):

حاصل جمع رقم الآيتين (١٢ + ١٣ = ٢٥)، العدد (٢٥) يدل عدد الوارثين من الرجال والنساء المجمع على توريثهم عند علماء الفرائض[١]

المبحث السادس

التوافقات العددية للرقم (١٧٦) ودلالاته الفرضية

الآية الرابعة من آيات الفرائض في سورة النساء هي قوله تعالى: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء:١٧٦]

في هذا المطلب يبين الباحث ما لرقم هذه الآية (١٧٦) من دلالات وارتباط بحقائق ودقائق علم الفرائض على النحو التالي:

أولًا: ارتباط العدد (١٧٦) بآيات وأحكام الفرائض من ناحية عددية.

يرتبط رقم هذه الآية (١٧٦) ارتباطًا دقيقًا بآيات الفرائض، ويرتبط بأصول المسائل السبعة المتفق عليها، وصور العول، وأصول الرد، يبين الباحث ذلك الارتباط فيما يلي:

١. ارتباط العدد (١٧٦) بالآية رقم (١١) من آيات الفرائض:

رقم الآية (١٧٦) يرتبط من ناحية عددية بآية الفرائض رقم (١١) فيما يلي:

(١) انظر: العذب الفائض، ١/٤٣.

أ . أن رقم الآية (١٧٦) هو حاصل ضرب رقم سورة النساء(٤) في عدد آيات الفرائض الأربع في سورة النساء، في رقم الآية المفصلة الأولى من آيات الفرائض الآية رقم (١١). (٤×١١= ١٧٦).

ب . كلمة "يوصيكم" التي بدأت بها آية الفرائض رقم (١١) تفصيل أحكام الفرائض قيمتها العددية بحساب الجُمل(١٧٦).

٢. ارتباط العدد (١٧٦) بأصول العول وصور العول وعدد مسائلها من ناحية عددية:

كما دل رقم الآية (٧) من آيات الفرائض على مسائل العول، وارتبط رقم الآية (١١) بالعول بدلالته على عدد أصول العول وصوره، وارتبط رقم الآية (١٢) بالعول بدلالته على أحد الأصول التي يدخلها العول، فإن لرقم هذه الآية (١٧٦) دلالة وارتباط من ناحية عددية بأصول العول وصوره وعدد مسائل هذه الصور، يبين الباحث ذلك كما يلي:

الأصول التي تعول بالاتفاق وصور عولها وعدد مسائل صور عولها هي:

الأصـــل (٦) يعول إلى (٧) في (٤) مسائل.

يعول إلى (٨) في (٣) مسائل.

يعول إلى (٩) في (٤) مسائل.

يعول إلى (١٠) في (٢) مسألتين[١].

الأصـــل (١٢) يعول إلى (١٣) في (٣) مسائل.

يعول إلى (١٥) في (٤) مسائل.

يعول إلى (١٧) في (٢) مسألتين[٢].

الأصـــل (٢٤) يعول إلى (٢٧) في (٢) مسألتين[٣].

مجموع الأرقام ٤٢ ١٠٦ ٢٤ = ١٧٢

(١) انظر: العذب الفائض، ١٦٤/١.

(٢) انظر: فتح القريب المجيب، ٤٢/١.

(٣) انظر: المرجع السابق، ٤٣/١.

ولو أضفنا عدد الأصول التي تعول وهي ثلاثة أصول لكان المجموع ١٧٥، وهذا العدد هو الإحصاء السابق لأصول العول، وصوره، وعدد مسائله في المسائل التي تعول بأصحاب الفروض، وأما العول في مسائل ذوي الأرحام فتوجد صورة واحدة من صور العول وهي: عول الستة إلى السبعة[١] فقط، وبإضافة هذه الصورة للعدد السابق سيكون المجموع (١٧٦) وهذا العدد هو رقم آية الصيف، فرقم آية الصيف دل من ناحية عددية على حقائق العول المعروفة لدى علماء الفرائض، وإحاطة رقم هذه الآية بهذه الحقائق الفرضية من ناحية عددية يدل على أن رقم هذه الآية له ارتباط دقيق بموضوع الفرائض الذي تتحدث عنه الآية الكريمة، وله ارتباط بما سيتوصل له علماء الفرائض بعد زمن طويل من نزول الآية الكريمة.

٣. ارتباط العدد (١٧٦) مع أصول المسائل وصور العول:

الآية المجملة من آيات الفرائض الآية رقم (٧) دل رقمها من ناحية عددية على عدد الأصول السبعة المتفق عليها لدى علماء الفرائض، وارتبط رقمها بالعول بإشارته إلى أول صور العول الثمان المتفق عليها، كما سبق بيانه عند الحديث عن دلالة الرقم سبعة، وكذلك الحال في رقم هذه الآية فقد ارتبط رقمها بأرقام الأصول السبعة المتفق عليها، وأرقام صور عول الأصول الثلاثة المتفق عليها:

الأصول السبعة المتفق عليها:(٢، ٣ ، ٤ ، ٦ ، ٨ ، ١٢، ٢٤)[٢]مجموع أرقامها(٥٩)

وصور العول المتفق عليها: (٧، ٨، ٩،١٠، ١٣، ١٥، ١٧، ٢٧)[٣]مجموع أرقامها(١٠٦)

حاصل جمع أرقام الأصول السبعة وصور عول هذه الأصول (١٦٥)

. حاصل جمع (١٦٥) + رقم سورة النساء (٤) +الوارثات من النساء(٧) = (١٧٦).

. حاصل جمع (١٦٥) + رقم سورة النساء (٤) + رقم الآية المجملة (٧) = (١٧٦). .

حاصل جمع (١٦٥) + رقم آية الفرائض (١١) = (١٧٦).

(١) انظر: المغني، ٦/٣٢٤.
(٢) انظر: فتح القريب المجيب، ١/٣٥.
(٣) انظر: المرجع السابق، ١/ ٤٠.

مما سبق يتبين أن رقم الآية (١٧٦) يشكل حلقة الوصل من ناحية عددية بين أرقام الأصول السبعة المتفق عليها، وأرقام صور عول الأصول الثلاثة المتفق عليها، ورقم سورة النساء وأرقام آيتي الفرائض(٧) و(١١).

٤. ارتباط رقم الآية (١٧٦) مع أصول المسائل وصور الرد من ناحية رقمية:

الأصول السبعة المتفق عليها: (٢، ٣ ، ٤ ، ٦ ، ٨ ، ١٢، ٢٤)[١] مجموع أرقامها (٥٩)

أصول الرد الثمانية: (٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥، ٨ ، ١٦ ، ٣٢، ٤٠)[٢] مجموع أرقامها (١١٠)

حاصل جمع أرقام الأصول السبعة وأصول الرد (١٦٩)

. حاصل جمع العدد (١٦٩) + عدد من يرد عليهم بالاتفاق (٧) = (١٧٦) .

. حاصل جمع العدد (١٦٩) + رقم الآية المجملة في الفرائض (٧) = (١٧٦) .

الدلالة الفرضية في رقم هذه الآية (١٧٦) تظهر في كون رقم هذه الآية يشكل حلقة الوصل بين أرقام الأصول السبعة المتفق عليها، وأرقام أصول الرد، ورقم الآية المجملة (٧) من آيات الفرائض، فقد ربط رقم هذه الآية بينها جميعًا ودل عليها من الناحية العددية.

النتائج:

وقد خلص الباحث من هذا البحث بالنتائج التالية:

١. الأرقام التي وردت بها آيات الفرائض تبين أن لها العديد من الدلالات العددية، والحسابية، والفرضية، وهذه الدلالات أو التوافقات العددية الدقيقة التي حملتها أرقام هذه الآيات، تدل على أنها كانت أعداد مرادة ومقصودة، ولم تكن واقعة على سبيل الصدفة أو العشوائية.

---

(١) انظر: فتح القريب المجيب، ٣٥/١.

(٢) انظر: الفوائد الشنشورية،ص٢١٩، فتح القريب المجيب، ٢/ ١٠٥، العذب الفائض، ٥/٢.

٢. السياق العددي الذي وردت فيه آيات الفرائض سياق معجز، ويعجز أي سياق رقمي آخر عن الإحاطة بما أحاط به هذا السياق من الناحية العددية والفرضية، ولو تقدمت أو تأخرت أرقام آيات الفرائض عن السياق العددي الذي وردت فيه؛ لاختل هذا البناء العددي الفرضي المحكم.

٣. أرقام آيات الفرائض دلت على الكثير من الحقائق والدقائق الفرضية التي ذكرها علماء الفرائض في كتبهم بعد بحث طويل واستقراء دقيق، ودلالة أرقام آيات الفرائض على تلك الحقائق الفرضية تثبت سماوية القرآن الكريم وتدل على عظمته وإعجازه من الناحية الرقمية، وبذلك تندفع كل الشبهات التي يبثها أعداء الإسلام حول بشرية القرآن الكريم.

٤. القرآن الكريم معجز في سياقه اللفظي والموضوعي بالاتفاق، ويرافق هذا الإعجاز في السياق اللفظي والموضوعي، إعجاز في الترقيم لآياته؛ لتكتمل المنظومة الإعجازية لسياق آيات هذا الكتاب موضوعًا، وألفاظًا، وأرقامًا.

٥. وجود الإعجاز في أرقام آيات هذا الكتاب أمر مناسب ومتفق مع كونه المعجزة الخالدة إلى قيام الساعة، دون سائر معجزات المرسلين، والتحدي به ما زال قائمًا إلى قيام الساعة.

فهرس المصادر والمراجع

١. أحكام الأحوال الشخصية من فقه الشريعة الإسلامية، محمد بن يحي المطهر، مطابع المتنوعة، تعز.

٢. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط/٢.

٣. إعجاز القرآن وما فيه من الأعداد وبيان الاحكام، للعلامة الفقيه محمد بن يحي بن سراقة العامري المعافري اليمني، المتوفى عام ٤١٠ هـ، تحقيق: جميلة عبده الحبشي، رسالة ماجستير، جامعة الأندلس للعلوم والتقنية، قسم الدراسات الإسلامية،١٤٤٢هـ. ٢٠٢١م.

٤. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/ ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.

٥. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر. بيروت، د/ط.

٦. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، الامام المجتهد المهدي لدين الله أحمد بن يحي بن المرتضى المتوفى سنة ٨٤٠ هـ، وبهامشه كتاب جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، للعلامة المحقق محمد بن يحي بهران الصعدي المتوفى سنة ٩٥٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، ط/١، ١٤٢٢ هـ. ٢٠٠١م.

٧. التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية، إبراهيم محمد الباجوري الشافعي (١١٩٨هـ . ١٢٢٧هـ)، وبهامشه الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية، عبد الله بهاء الدين محمد عبد الله علي العجمي الشنشوري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده. مصر، د/ط، ١٣٥٥هـ. ١٩٣٦م.

٨. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط/١، ١٩٩٤ م.

٩. العذب الفائض شرح عمدة الفارض، إبراهيم بن عبدالله بن إبراهيم الفرضي، د/ط.
١٠. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، د/ط ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١١. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) مكتبة القاهرة، د/ط.
١٢. الميراث العادل في الإسلام بين المواريث القديمة والحديثة ومقارنتها مع الشرائع الأخرى، أحمد محي الدين العجوز، مكتبة المعارف، بيروت . لبنان، ط١، ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦ م.
١٣. جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض، محمد أحمد الناظري، مكتبة السيد محمد المؤيد، الطائف، ١٣٩٤هـ. ١٩٧٤م.
١٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤١٥ هـ
١٥. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط/١، ١٤١٤ هـ.
١٦. فتح القريب المجيب بشرح الترتيب، عبد الله بهاء الدين محمد الشنشوري، مكتبة جدة، د/ ط.
١٧. قانون الأحوال الشخصية، الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤون القانونية، صنعاء، ١٩٩٢م.
١٨. لغة المواريث في القرآن الكريم والحديث الشريف دراسة سياقية، ماهر خليل برهومي، (رسالة ماجستير، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة بيروت العربية ، ٢٠١٢م. ٢٠١٣م).
١٩. محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤١٨ هـ.
٢٠. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط/١.